

162658 - حكم أكل الحلوى المشتمة على الجيلاتين والكارمن ؟

السؤال

أصبح من العسير هذه الأيام أن يجد الشخص حلوى خالية من بعض المقادير أو الإضافات المحرمة لا سيّما لنا نحن المسلمين المقيمين في الغرب. فمعظم الحلوى تحتوي على الجيلاتين، كما أن هناك أيضاً مادة أخرى اسمها "كارمن" تُستخدم لإضافة اللون الأحمر لبعض الحلوى، وهذه المادة كما ذكر لنا تُستخرج من أنثى القمل (البراغيث).. وكثير من المسلمين لا يعلمون ذلك.. فما حكم الشرع في ذلك؟ هل يجوز أكل الحلوى التي تحتوي على هذه المادة؟

الإجابة المفصلة

أولاً :

الجيلاتين منه ما هو نباتي ، وهذا لا حرج في استعماله ، ولا في تناول ما اشتمل عليه .
ومنه ما هو حيواني ، وهذا فيه تفصيل ، وكيفما كان فلا حرج في تناول ما اشتمل عليه لأنه إن كان من ميتة ونحوها من المحرمات فقد تحول إلى مادة أخرى مختلفة الصفات والخصائص .
وينظر جواب السؤال رقم : (97541) .

ثانياً :

لم نقف على حقيقة ما ذكرته عن مادة الكارمن وأنها تستخرج من أنثى القمل ، وعلى فرض كونها كذلك ، فإذا خلت الحلوى من الضرر ، فلا حرج في تناولها ؛ لما سبق من تحول المادة المحرمة إلى مادة أخرى .
والقمل مختلف في نجاسة ميتته ، فمن الفقهاء من قال بنجاسته لأنه مشتمل على الدم وغذاؤه الدم ، ومنهم من قال بطهارته تشبيهاً له بالذباب ، لكن حكي الإجماع على حرمة أكله .
قال الدميري رحمه الله : " يحرم أكل القمل بالإجماع " انتهى من "حياة الحيوان الكبرى" (2/118) ترقيم الشاملة .
فالقمل يحرم أكله كما يحرم أكل الميتة وشرب الخمر ، لكن إذا تحول إلى مادة أخرى بالمعالجة ، فلا حرج في تناول هذه المادة ، كما سبق .

وينبغي أن يعلم أن الأصل في هذه المطعومات والمشروبات الإباحة ، وأنه لا يقال بتحريم شيء منها بالظن ، كما لا يقال : إن أغلب الحلوى مشتملة على الجيلاتين فإن هذا خلاف الواقع ، ولو أراد الإنسان أن يتورع عما اشتمل على الجيلاتين أو الكارمن لوجد مخرجاً وسعة كثيرة في غير ذلك من أنواع الحلوى .
والله أعلم .